

يمنع أن يكونوا أحيانا فى سعة يأكلون ويتنعمون ، ويستعذب بعضهم الماء ويجنى الشمار - جواز الذهاب إلى بيوت الإخوان للاستعانة بهم إذا كان يعلم رضاهم - جواز القسم للتأكيد .^(١)

* وفى حديث عبيد الله (١٣٧) : جواز عيادة النساء الرجال الأجانب ، وقد علق المحافظ ابن حجر فى «الفتح» قائلا : { ثم ذكر المصنف حديث عائشة قالت : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك - أى مرض - أبو بكر وبلال ، قالت : فدخلت عليهما .. الحديث ، وقد أعترض عليه بأن ذلك قبل الحجاب قطعا ، وقد تقدم أن فى بعض طرقه وذلك قبل الحجاب ، وأجيب بأن ذلك لا يضره فيما ترجم له من عيادة المرأة الرجل فإنه يجوز بشرط التستر ، والذي يجمع بين الأمرين ما قبل الحجاب، وما بعده الأمن من الفتنة } .^(٢)

* * *

(١) عن «نزهة المتقين» مرجع سابق .

(٢) فتح البارى (كتاب المرضى) .